

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٩٢

بتشكيل المجلس التنفيذي لفرع جهاز شئون البيئة
لحافظة الفيوم

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٨٣ في شأن المحميات الطبيعية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣١ لسنة ١٩٨٢ بإنشاء جهاز شئون
البيئة برئاسة مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٦٧ لسنة ١٩٨٣ بتنفيذ بعض أحكام
القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٨٣؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٤٣ لسنة ١٩٨٩ بإنشاء محميتيْن
طبيعيتيْن في منطقة وادي الرمان وبحيرة قارون بمحافظة الفيوم؛

وببناء على اقتراح جهاز شئون البيئة برئاسة مجلس الوزراء؛

قررت:

(المادة الأولى)

يشكل المجلس التنفيذي لفرع جهاز شئون البيئة بمحافظة الفيوم على
النحو التالي:

رئيسا

ـ محافظ الفيوم.

- | | |
|--------------|---|
| أعضاء | <ul style="list-style-type: none"> ـ رئيس جهاز شئون البيئة بمجلس الوزراء. ـ رئيس الادارة المركزية للمعلومات والشرف على الشئون
المالية والادارية بجهاز شئون البيئة. ـ رئيس الادارة المركزية للفرع - جهاز شئون البيئة. ـ مدير عام الاسكان ممثلاً لوزارة الاسكان. ـ رئيس الادارة المركزية للحياة البرية وحدائق الحيوان
ممثلاً لوزارة الزراعة. |
|--------------|---|

أعضاء

- مثل أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا (المعهد القومي لعلوم البحار والمصايد) •
- مثل بجامعة القاهرة •
- مثل وزارة الداخلية •
- مثل وزارة السياحة •
- مثل وزارة الدفاع •
- مثل وزارة الثقافة •
- مثل محمد الصحراء •

ويتولى مدير فرع جهاز تثبيون البيئة بالمحافظة أعمال الأمانة الفنية .

(المادة الثانية)

يتولى المجلس التنفيذي المشار إليه بال المادة الأولى مباشرة الاختصاصات المنصوص عليها في القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ وقرارى رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٦٧ لسنة ١٩٨٣ ورقم ٩٤٣ لسنة ١٩٨٩ المشار إليها .

(المادة الثالثة)

يجتمع المجلس التنفيذي مرة على الأقل كل ستة أشهر وكلما دعت الضرورة وذلك بناء على دعوة موجهة من رئيسه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ صفر سنة ١٤١٣هـ
الموافق ٢٠ أغسطس سنة ١٩٩٢ م .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور/ عاطف صدقى